158 - { إن الصفا والمروة } جبلان بمكة { من شعائر ا } أعلام دينه جمع شعيرة { فمن حج البيت أو اعتمر } اي تلبس بالحج أو العمرة واصلهما القصد والزيارة { فلا جناح عليه } إثم عليه { أن يطوف } فيه إدغام التاء في الأصل في الطاء { بهما } بأن يسعى بينهما سبعا نزلت لما كره المسلمون ذلك لأن أهل الجاهلية كانوا يطوفون بهما وعليهما صنمان يمسحونهما وعن ابن عباس أن السعي غير فرض لما أفاده رفع الإثم من التخيير وقال الشافعي وغيره ركن وبين A فرضيته بقوله [إن ا كتب عليكم السعي] رواه البيهقي وغيره وقال بدأوا بما بدأ ا به يعني الصفا رواه مسلم { ومن تطوع } وفي قراءة بالتحتية وتشديد الطاء مجزوما وفيه إدغام التاء فيها { خيرا } اي بخير اي عمل ما لم يجب عليه من طواف وغيره { فإن ا شاكر } لعمله بالإثابة عليه { عليم } به